

قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ١٧ / ١ / ٢٠١٦

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية،،،،

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في الاعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .
وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٧٩) لسنة ٢٠٠٥ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالمجالس القومية المتخصصة تحت رقم (٧٦٧) .
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاته المعتمدة من الهيئة .
وعلى محضر الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢١ .
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة ٢٠١٦/١/١١ .

"قرار"

مادة (١) : تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالمجالس القومية المتخصصة اعتباراً من ٢٠١٥/١٢/٢١ .



مادة (٢) : تشكيل لجنة التصفية من السادة :-

السيد / خالد صبحى محمد (رئيساً للجنة)
السيد / عادل على عويس (عضواً)
السيد / احمد محمد احمد فايد (عضواً)
وللجنة الحق فى الإستعانة بمن تراه لإنهاء أعمال التصفية .

مادة (٣) : مدة التصفية ثلاثة أشهر من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة (٤) : تحدد مصاريف التصفية بحد أقصى بمبلغ ٧٠٠٠ جنيه (سبعة آلاف جنيه فقط لاغير) تخصص للمصروفات الحتمية فقط شاملة مصروفات نشر قرار شطب الصندوق بالوقائع المضربة .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
(شريف سامى)
٤٦٠٧٦



مستند